

بحار الأنوار

[89] بشرط الإيمان، فلما آيس من إيمانه تبرأ منه، وهذا يوافق قراءة الحسن " إلا عن موعده وعدّها أباه " بالباء، ويقويه قوله: " إلا قول إبراهيم لأبيه لأستغفرن لك ". (1) 16 - شى: عن سلمان بن عبد الله الطلحي (2) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حال بني يعقوب فهل خرجوا من الإيمان؟ قال: نعم، قلت له: فما تقول في آدم؟ قال: دع آدم. (3) بيان: أقول: لما أوردنا بعض الأخبار الدالة على عصمة الأنبياء المتضمنة لتأويل ما يوهم صدور الذنب والخطأ عنهم فلنتكلم عليها جملة إذ تفصيل القول في ذلك يوجب الإطناب يكثّر حجم الكتاب: اعلم أن الاختلاف الواقع في هذا الباب بين علماء الفريقين يرجع إلى أقسام أربعة: أحدها ما يقع في باب العقائد. وثانيها ما يقع في التبليغ. وثالثها ما يقع في الأحكام والفتيا. ورابعها في أفعالهم وسيرهم عليهم السلام، وأما الكفر والضلال في الاعتقاد فقد أجمعت الأمة على عصمتهم عنهما قبل النبوة وبعدها، غير أن الازارقة (4) من الخوارج جوزوا عليهم الذنب، وكل ذنب عندهم كفر، فلزمهم تجويز الكفر عليهم، بل يحكى عنهم أنهم قالوا: يجوز أن يبعث الله نبيا " علم أنه يكفر بعد نبوته !. وأما النوع الثاني وهو ما يتعلق بالتبليغ فقد اتفقت الأمة بل جميع أرباب الملل والشرائع على وجوب عصمتهم عن الكذب والتحريف فيما يتعلق بالتبليغ عمدا " وسهوا " إلا القاضي أبو بكر (5) فإنه جوز ما كان من ذلك على سبيل النسيان وقلّات

(1) مجمع البيان ج 4: 77. (2) الصحيح سليمان مكبرا "، عده الشيخ في رجاله من اصحاب الصادق عليه السلام، ولكنه مجهول الحال. (3) مخطوط. م (4) الازارقة اصحاب ابي راشد نافع بن الازرق الحروري من رؤوس الخوارج، خرج هو و اصحابه من البصرة إلى الاهواز فغلبوا عليها وعلى كورها وما ورائها من بلدان فارس وكرمان في ايام عبد الله بن زبير وقتلوا عماله بهذه النواحي، له مقالات رائفة اوردها الشهرستاني في الملل والنحل 1: 179. (5) هو القاضي ابو بكر محمد بن الطيب الباقلاني البصري المتكلم على مذهب الاشعري سكن بغداد، وله تصانيف مشهورة، وتوفى في 403، يحكى انه ناظر الشيخ المفيد قدس الله روحه فغلبه المفيد، فقال للشيخ: الك في كل قدر معرفة؟ فقال الشيخ: نعم ما تمثلت بأدوات ابيك. [*]